الباب الرابع
الصلوات

أولا : الصلاة

- **مقدمة وتعريف :**

الصلاة فى اللغة العربية معناها الدعاء والصلة بين الله والعبد، وتعريفها فى علم الفقه بأنها عبادة مستفتحة بالتكبير ومختتمة بالتسليم وفيها أفعال وأقوال مخصوصة.

والصلاة هى أهَمُّ ركن فى الاسلام بعد شهادة ألا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وقد فرضت فى ليلة الاسراء والمعراج تعظيمًا لقدرها وتشريفا لها.

وقد ذكرها الله تعالى فى أول سورة فى القرآن وفى الآيات الاولى منها، حيث يقول جلَّ شأنه فى أول سورة البقرة: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۞ الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ ﴾

ويقول جل شأنه : ﴿... إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ۝١٠٣ ﴾ (النساء-١٠٣) أى محددا بأوقات معينة، كما يصف الله المنافقين بقوله : ﴿ ... وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ ...﴾ (النساء-١٤٢)

أما وصف الكفار فيقول سبحانه : ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ ﴾ (المدثر -٤٢ و٤٣)

ولا يقبل لتارك الصلاة أى عذر، فقد يسرها الله سبحانه تحت كل الظروف من صحة ومرض واطمئنان وخوف وإقامة وسفر.

وأمرنا الرسول عليه الصلاة و السلام أن نعلمها الاطفال من سن ٧ سنوات ونضربهم عليها ضربا غير مبرح من سن ١٠ سنوات. ويقول الرسول ﷺ : "**بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة**" (١) .

ولذلك أفتى الائمة بأن تارك الصلاة عمدا منكرا لها يعتبر كافرا ويجب قتله، والحدُّ لتارك الصلاة تهاونا عند الحنفية، هو أن يضرب حتى يسيل منه الدم، ويسجن حتى يصلى أو يموت فى السجن.

والصلاة إن كانت قياما وركوعا وسجودا إلا أنَّ حظ المصلى منها هو ما كان خالصا لله، خاشعًا له، يقصد فى قوله الله أكبر إفراد العزة لله تعالى، وفى وقوفه بين يديه المحبة والمناجاة للخالق العظيم، وفى ركوعه الخشوع والخضوع، وفى سجوده الذلة والافتقار إلى رب العرش العظيم.

---

(١) أخرجه مسلم وأبو داود و الترمذي بلفظه عن جابر وقال: حسن صحيح.

ويكفي قوله ﷺ : "أرحنا بالصلاة يا بلال" [1] أي أن الصلاة هي راحة العبد، حيث تناجي كل ذرة ربها وتطمئن به تعالى، ولذلك يقول ﷺ : " .. وجعلت قرة عيني في الصلاة " [2].

وللصلاة بعد هذا أسرار علوية عظيمة لا يتسع المقام لذكرها، نسأله تعالى أن يجعلنا من عباده المصلين الخاشعين المخلصين.

---

(١) ورد في معجم الطبراني الكبير، الإصدار ١,٠٥ - للإمام الطبراني : حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو حمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية حدثني سالم بن أبي الجعد حدثني عبد الله بن محمد بن الحنفية قال انطلقت مع أبي إلى صهر لنا من أسلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أرحنا بها يا بلال الصلاة

(٢) كما جاء في مستدرك الحاكم :

٢٦٧٦/ ٥ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الخضر بن أبان الهاشمي، حدثنا سيار بن حاتم، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس - رضي الله تعالى عنه - قال:قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم "حبب إلي: النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة".هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

• الصلوات المفروضة والواجبة والسنن :

(النوافل هى السنن أو أى صلاة زائدة عن الفرض).

الفرائض	الواجب	السنة المؤكدة	السنة غير المؤكدة ومنها
١- الصبح (ركعتان) ٢- الظهر (٤ركعات) ٣- العصر (٤ركعات) ٤- المغرب (٣ركعات) ٥- العشاء (٤ركعات)	١- صلاة الوتر (٣ركعات). ٢- صلاة عيد الفطر (ركعتان). ٣- صلاة عيد الأضحى (ركعتان). ٤- إذا شرع فى صلاة نفل ثم فسدت منه الصلاة لأى سبب انقلب النفل إلى واجب يلزم اعادته.	١- الفجر (ركعتان). ٢- قبل صلاة الظهر (٤ركعات). ٣- بعد صلاة الظهر (ركعتان) وبعد ظهر يوم الجمعة تصير أربع ركعات. ٤- بعد صلاة المغرب (ركعتان). ٥- بعد صلاة العشاء (ركعتان). ٦- صلاة التراويح (٢٠ ركعة فى رمضان).	١- بعد الوضوء (ركعتان). ٢- صلاة الضحى (٤ركعات على الأقل) . ٣- قبل العصر (٤ركعات). ٤- قبل صلاة المغرب وبعد أذانها (ركعتان خفيفتان). ٥- بعد المغرب (٦ركعات). ٦- قبل العشاء (٤ركعات). ٧- تحية المسجد (ركعتان). ٨- صلاة الليل (٨ركعات) فى المتوسط. ٩- صلاة الاستخارة (ركعتان). ١٠- إحياء ليلة نصف شعبان بالصلاة. ١١- إحياء ليلتى العيد بالصلاة. ١٢- الصلاة عند الخوف (ركعتان). ١٣- صلاة التسابيح.

• الأوقات التى تحرم أو تكره فيها الصلاة :

هناك ثلاثة أوقات تحرم فيها الصلاة كما ان هناك أوقات تكره فيها :

الأوقات التى تحرم فيها الصلاة	الأوقات التى تكره فيها الصلاة
١- قبيل وعند شروق الشمس حتى تمر ٢٠ دقيقة على الشروق تقريبًا.	١- صلاة الجنازة فى الأوقات الثلاثة المحرمة فيها الصلاة.
٢- عند توسط الشمس فى السماء (ويسمى بالزوال).	٢- صلاة العصر عند اصفرار الشمس (تصلى الصلاة ولكن يعاقب على تأخيرها).
٣- عند اصفرار الشمس فى الغروب (قبل وقت المغرب بعشر دقائق تقريبًا).	٣- صلاة النفل بعد ان يصلى العصر وحتى يصلى المغرب.
	٤- أثناء وجود الخطيب على المنبر فى خطبة الجمعة والعيدين.
	٥- الصلاة مع انشغال البال (مثل جائع مع وجود الطعام فالأصح أن يأكل أولاً).
	٦- الصلاة مع مجاهدة نفسه عن خروج بول أو ريح .. إلخ.

- **شروط صحة الصلاة :**

لصحة الصلاة لابد من شروط:

١- الوضوء (الاغتسال يغنى عن الوضوء).

٢- طهارة البدن والثياب والمكان عن النجاسات.

٣- استقبال القبلة.

٤- التأكد من دخول وقت الفرض.

٥- النية.

٦- ستر العورة (يشترط فى الرجل ستر ما بين السرة إلى ما تحت الركبة، أما المرأة فيجب ان تستر جميع بدنها، ما عدا وجهها وكفيها وقدميها، ويجب أن يكون الساتر غير شفاف بحيث لا يظهر ما تحته)

- **كيفية الصلاة :**

بعد الوضوء يغطى رأسه (من السنة لأنه من الوقار) ويتجه إلى القبلة وتكون قدماه متباعدتين قليلاً، ثم ينوى الصلاة بقلبه، ولا مانع من التلفظ بلسانه أيضًا، ثم يرفع يديه إلى أذنيه ويقول : الله أكبر، ثم يضع يده اليسرى على سرته وفوقها يده اليمنى، ويكون نظره إلى مكان سجوده، ثم يستفتح الصلاة بالثناء وهو : (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدُّك وجلّ ثناؤك ولا إله غيرك).

ثم يقول (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم) ثم يقرأ الفاتحة وبعض آيات من القرآن لا تقل عن ثلاث آيات إذا كانت الآيات قصيرة، ثم يقول: (الله أكبر) ويركع بحيث يكون

ظهره مستويًا وعموديًا على جذعه، ويداه على ركبتيه وأصابعهما منفرجة وجسمه مشدودًا، ونظره إلى قدميه، ويقول : (سبحان ربي العظيم) ثلاثًا على الأقل، ثم يقول: (سمع الله لمن حمده)، ويستوى واقفًا ويقول : (اللهم ربنا ولك الحمد)، ثم يقول : الله أكبر وهو يخر ساجدًا واضعًا جبهته وأنفه وباطن كفيه على الارض، بحيث تكون أصابع كفيه وأصابع قدميه متجهة جميعًا إلى القبلة (ينزل إلى الأرض بركبتيه أولاً ثم يديه ثم رأسه)، ويقول فى سجوده : (سبحان ربى الأعلى) ثلاثًا على الأقل، ثم يقول الله أكبر وهو يجلس ونظره يتجه إلى حجره، ثم يكبر ويسجد مرة ثانية مثل الأولى، ثم يقول : الله أكبر وهو يعتدل واقفًا، رافعًا جبهته أولاً من على الأرض، ثم يديه، ثم ركبتيه، ويقرأ الفاتحة، وهكذا.

وفى الركعة الثانية بعد السجود الثانى يجلس ويقرأ التحيات، وهى : (التحيات لله والصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ونبيه ورسوله (رافعًا سبابة يده اليمنى مشيرًا إلى وحدانية الله سبحانه وتعالى عند قوله لا إله إلا الله).

وبعد ذلك يقوم للركعة الثالثة والرابعة، مكررًا ما فعله فى الركعة الأولى والثانية، ثم يجلس للتحيات فى الركعة الرابعة، ويكملها بالصلاة على الرسول عليه الصلاة والسلام بالصيغة التالية : (اللهم صلِّ على سيدنا محمد و على آل سيدنا محمد، كما صليت على سيدنا إبراهيم

وعلى آل سيدنا إبراهيم، وبارك على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد، كما باركت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم، فى العالمين، إنك حميد مجيد). ثم يدعو بما شاء، ثم يلتفت بوجهه إلى اليمين قائلاً : السلام عليكم ورحمة الله، ثم يلتفت شمالاً ويسلم أيضًا .

وبهذا يكون قد انتهى من صلاته.

- **ملاحظات :**

١ - فى صلاة الفرائض يقرأ الفاتحة وبعض آيات من القرآن فى الركعة الاولى والثانية فقط، أما فى الركعة الثالثة والرابعة فلا يقرأ إلا الفاتحة فقط، وذلك إذا كان إمامًا أو منفردًا.

٢- فى صلاة النفل (السنن) يقرأ فى الركعات الأربع كلها الفاتحة ثم بعض آيات القرآن أيضًا.

٣- فى ركعتى الصبح، والركعتين الأوليين فى المغرب والعشاء تكون القراءة جهرًا إذا كان إمامًا، أما فى الركعات الثالثة فى المغرب، والثالثة والرابعة فى العشاء، وصلاتى الظهر والعصر كلها فتكون القراءة سرًا (حد الجهر أن يسمع من فى الصف الأول، وحد السر أن يسمع نفسه فقط)

٤- يجوز للمصلى منفردًا أن تكون الصلاة جهرًا أو سرًّا فى الصلاة الجهرية.

٥- يستحب أن تكون الصلاة سرًّا فى النوافل بالنهار، وأن تكون جهرًا فى النوافل بالليل.

٦- يستحب فى صلاة التطوع - مثل قيام الليل أو صلاة الضحى - أن يسلم بعد كل ركعتين كما فى تراويح قيام شهر رمضان.

٧- استقبال القبلة شرط لصحة الصلاة، فإذا لم يعرف الاتجاه الصحيح فعليه أن يتحرى، إما باجتهاده أو بالسؤال إذا تيسر، فإذا صلى ثم ظهر بعد انتهاء الصلاة أنه قد صلى إلى غير اتجاه القبلة، فان كان قبل الصلاة قد تحرى وسأل فلا يعيد الصلاة، أما إذا كان لم يجتهد ولم يتحر ولم يسأل، فعليه ان يعيد الصلاة إلى الاتجاه الصحيح لأنه قصر فى الاجتهاد.

• الأركان والواجبات والسنن في الصلاة :

تبطل الصلاة إذا ترك المصلى ركنًا فيها، أما إذا ترك واجبًا نسيانًا فيسجد للسهو، ولكنه إذا ترك الواجب عمدًا فتبطل صلاته.

الأركان	من الواجبات	السنن (وهي ثلاث واربعون منها)
١- النية : ومعناها أن تكون النية للصلاة خالصة لعبادة الله تعالى، كما تكون النية بالقلب أو القلب واللسان معًا، وتحدد نوع الصلاة التي سيصليها. ٢- تكبيرة الإحرام: بأن يقول الله أكبر بحيث يجب ان يسمع نفسه، كذلك يمد اللام الثانية من لفظ الجلالة ولابد أن يكون واقفًا معتدلاً مستقبل القبلة.	١- قراءة الفاتحة في الركعتين الأوليين في الفرائض. ٢- قراءة الفاتحة في الركعات الأربع في النفل. ٣ - قراءة سورة قصيرة بعد الفاتحة في جميع ركعات النفل والركعتين الأوليين في الفرض. ٤ - الاطمئنان في كل وضع من سجود أو ركوع أو قيام... الخ.	١- رفع اليدين إلى الأذنين للرجل عند التحريمة ، وعند المرأة حتى الكتفين فقط. ٢- يضع الرجل يديه على سرته أثناء الوقوف والمرأة على صدرها. ٣- قراءة الثناء في الركعة الأولى قبل الفاتحة والتعوذ. ٤- البسملة في أول كل ركعة قبل الفاتحة. ٥- أن يقول سبحان ربي العظيم ثلاثًا في الركوع وسبحان ربي الأعلى ثلاثًا في السجود. ٦- الالتزام بالحركات.

الأركان	من الواجبات	السنن (وهى ثلاث واربعون منها)
٣- القيام : والمقصود الوقوف أثناء القراءة قبل الركوع (ماعدا المريض) ٤- قراءة ما تيسر من القرآن: فى كل ركعة ولا يشترط الفاتحة بالذات، وذلك إذا كان منفرداً[1]. ٥- الركوع. ٦- السجود.	٥- الجلوس فى الركعة الثانية للتشهد. ٦- قراءة التشهد فى الركعة الثانية. ٧- التسليم عن اليمين والشمال. ٨- قراءة القنوت فى الوتر وسورة بعد الفاتحة، وذلك فى الركعة الثالثة بالكيفية الآتى بيانها فى صلاة الوتر.	والأوضاع كلها المذكورة فى كيفية الصلاة السابقة مثل جعل ظهره مستوياً أثناء الركوع والإشاره بالسبابة عند قوله لا إله إلا الله فى التشهد .. إلخ. ٧- قراءة الفاتحة فى الركعتين الثالثه والرابعة فى صلاة الفرائض الرباعية . ٨- الصلاة على الرسول عليه الصلاة والسلام بعد التشهد الأخير ثم الدعاء.

(١) أورد ابن قدامة فى كتابه "المغنى" أن قراءة الفاتحة واجبة فى الصلاة وركن من أركانها لا تصح إلا بها فى المشهور عن أحمد، كما روى عن أحمد رواية أخرى أنها لا تتعين وتجزئ قراءة آية من القرآن الكريم من أى موضع كان وهذا قول أبى حنيفة لقول النبى صلى الله عليه وسلم للمسيئ صلاته :" ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن" (أخرجه البخارى) وقول الله تعالى "فاقرأوا ما تيسر من القرآن"(المزمل-٢٠)، وقوله "فاقرأوا ما تيسر منه"(المزمل-٢٠) : طبعة هجر للطباعة والنشر صفحة ١٤٦

الأركان	من الواجبات	السنن (وهى ثلاث واربعون منها)
٧- الجلوس للتشهد الأخير.	٩- جهر الإمام فى الصلاة الجهرية (الصبح والركعتين الأوليين من المغرب والعشاء والوتر والتراويح فى رمضان). ١٠- إسرار الإمام فى الصلاة السرية (الظهر والعصر والركعة الاخيرة من المغرب والأخيرتين من العشاء). ١١- لايقرأ المقتدى أى شىء مطلقا خلف الامام لا فى الصلاة الجهرية أو السرية [1]	٩- أن يقول آمين سرًا بعد انتهاء الإمام من قراءة الفاتحة. ١٠- أن تكون القراءة فى الركعة الأولى أطول من الركعة الثانية وكذلك أن تكون السورة التى يقرأها فى الركعة الثانية بعد ترتيب السوره التى يقرأها فى الركعة الأولى فى القرآن الكريم. ١١- أن تكون أصابعه كلها متجهة للقبلة أثناء السجود. ١٢- أن يفترش رجله اليسرى ويجلس عليها وتكون اليمنى قائمة وأصابعها متجهة إلى القبلة أثناء الجلوس.

(١) قال ابن قدامة فى كتابه "المغنى" : وقالت طائفة - ذكر أنهم الثورى وابن عيينة وأبو حنيفة- لا يقرأ خلف الإمام فى الجهر ولا الإسرار. طبعة هجر للطباعة والنشر صفحة ٢٦٦

الأركان	من الواجبات	السنن (وهى ثلاث واربعون منها)
	(ولكنه يكبر ويسبح للسجود والركوع ويقرأ التحيات ويسلم). ١٢- السجود على الأنف مع الجبهة.	١٣- أن تكون موقع بصره أثناء الأوضاع المختلفة للصلاة كما ذكر فى كيفية الصلاة. ١٤- الخشوع والوقار.

- **ملحوظة** : بالنسبة لقراءة القرآن فى الصلاة فلها عدة أحكام كما يلى:

(١) ركن فى الفرض والنفل: أن يقرأ ما يتيسر من القرآن فى كل ركعة.

(٢) واجب فى الفرض والنفل: أن يقرأ الفاتحة وسورة فى الركعتين الأوليتين فى الفرض وفى الركعات الأربع كلها فى النفل.

(٣) سنة فى الفرض والنفل: أن يقرأ الفاتحة فى الركعتين الأخيرتين.

ما يفسد الصلاة وما يكره فعله فيها :

مما يفسد الصلاة	مما يكره فعله فيها
١- تـرك ركـن مـن الأركـان المذكورة سابقًا.	١-ترك سنة من السنن (أما ترك الواجب فيجب عليه أن يعيد الصلاة إذا كان قد تركه عمدًا، وأن يسجد للسهو إذا كان قد تركه سهوا).
٢- أى كلمه تخرج من فمه من غير كلام الصلاة ولو سهوًا و خطأ مثل رد السلام أو النداء على أحد ..إلى آخره .	٢- العبث بثيابه أو أعضائه بدون مبرر.
٣- الدعاء بمايشبه كلام الناس وما يمكن طلبه منهم ، مثل : اللهم أطعمنى كذا ، أو اللهم زوجنى فلانة ، أو اللهم ارزقنى مبلغ كذا ... ...إلخ	٣- فرقعة الأصابع وتشبيكها.
(ولكنه يدعو بما لايطلب إلا من الله ، مثل : اللهم بارك لى فى رزقى، اللهم نجنى واسترنى ...)	٤- التثاؤب وتغميض العينين (يجوز إغماض العينين منعا من الانشغال).
٤- الحركة الكثيرة بحيث لو رآه أحد لظن أنه ليس فى الصلاة.	٥- الالتفات برأسه (الالتفات بصدره يفسدها).
٥- تحويل الصدر عن القبلة.	٦- الصلاة فى ثياب تنافى الوقار والاحترام.
٦- أكل أى شىء من خارج فمه ولو قدر السمسمة	٧- وضع منديل على رأسه بدلا من طاقية أو عمامة أو طربوش بحيث ينافى الوقار.

مما يفسد الصلاة	مما يكره فعله فيها
٧- أكل ما بين أسنانه إذا كان في حجم الحمصة. ٨- التأفف والأنين والتأوه من غير عذر، مثل مرض وألم لايستطيع تحمله. ٩- البكاء بصوت مسموع من مصيبة (ولكن البكاء من خشية الله لا يضر). ١٠- التنحنح بلا عذر، كمرض أو دفع بلغم مثلاً. ١١- الرد على أي سؤال بالتسبيح أو بآية من القرآن إذا قصد بها الجواب على مستفهم أو التنبيه لشئ. ١٢- إذا طرأ على المصلي ما ينقض الوضوء. ١٣- القهقهة في الصلاة تبطلها وتبطل الوضوء أيضًا.	٨- افتراش ذراعيه بجوار رأسه أثناء السجود (مثل جلسة الكلب). ٩- تشمير الذراعين (إلا لضرورة). ١٠- إطالة الركعة الثانية عن الأولى في القراءة. ١١- تكرار السورة التي قرأها بعد الفاتحة بدون عذر. ١٢- قراءة القرآن منكوسًا في الركعات (في الركعة الثانية يقرأ سورة يأتي ترتيبها في القرآن قبل التي قرأها في الركعة الأولى كأن يقرأ في الركعة الأولى الانشراح وفي الثانية الضحى). ١٣- تحويل أصابع يديه أو رجليه عن القبلة أثناء السجود. ١٤- وجود حائل على رأسه يمنع ملامسة جبهته للأرض. ١٥- الصلاة وهو يدافع البول أو الريح لانشغاله بما هو فيه.

مما يفسد الصلاة	مما يكره فعله فيها
١٤- إذا سبق المأموم الإمام بركن من الصلاة عمدًا أو سهوا ولم يعد هذا الركن مع الإمام (مثلا إذا ركع قبله خطأ فإنه يعود للقيام ثم يركع معه ولا تبطل صلاته). ١٥- إذا شرع فى الصلاة وتذكر أنه لم يصل التى قبلها (إذا تذكر وهو يصلى العصر أنه لم يصل الظهر فان صلاة العصر تبطل ويصلى الظهر أولا ثم العصر)، وذلك لأن الترتيب فى قضاء الفوائت فرض إذا قل العدد عن خمس فوائت.	١٦- الصلاة مع حضور ما يشغل باله من طعام ولهو وخلافهما. ١٧- مسح التراب من على الجبهة أو العرق إلا لضرورة. ١٨- الصلاة مستقبلا نارًا موقدة. ١٩- الصلاة فى أماكن لا يطمئن إلى طهارتها، مثل الطريق والحمام وخلافهما.

• بعض الدعوات المأثورة في الصلاة :

١- عند سماع المؤذن	يردد ما يقوله المؤذن، وعند قوله حي على الصلاة أو حي على الفلاح يزيد لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، اللهم اجعلني من المفلحين.
٢- عند الخروج من المنزل إلى المسجد	بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاى هذا فإني لم أخرج أشرًا ولا بطرًا ولا رياءً ولا سمعة، خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، أن تغفر لي ذنوبي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت
٣- عند دخول المسجد	بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم اغفر ذنوبي، اللهم افتح لي أبواب فضلك
٤- عند اقامة الصلاة	اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت سيدنا محمد الوسيلة والفضيلة والدرجة العالية الرفيعة، وابعثه اللهم المقام المحمود الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد، اللهم أحسن وقوفي بين يديك ولا تخزني يوم العرض عليك، إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفًا مسلمًا وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين.

٥- بعد تكبيرة الإحرام	يقرأ الثناء وهو : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك وجل ثناؤك ولا إله غيرك.
٦- أثناء الركوع بعد قول سبحان ربي العظيم ثلاثًا	سبوح قدوس رب الملائكة والروح.
٧- بعد قول اللهم ربنا و لك الحمد	حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، ملء السموات والأرض.
٨- أثناء السجود وبعد التسبيح	سجد وجهي للذى صوره وشق سمعه وبصره (يدعو بما يشاء، فإن العبد يكون أقرب ما يكون إلى ربه وهو ساجد).
٩- بعد قراءة التحيات الثانية	اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال - ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار (ويدعو بما يشاء).
١٠- بعد الانتهاء من الصلاة	اللهم أنت السلام ومنك السلام وإليك يعود السلام، تباركت وتعاليت ياذا الجلال والإكرام ثم يستغفر الله، ثم يقول : سبحان الله ٣٣ مرة، والحمد لله ٣٣ مرة، والله أكبر ٣٣ مرة، لا إله الا الله وحده لا شريك له ..... إلخ (ويدعو بما شاء).

ملحوظة :

يجب أن تصلى السنن عقب الفريضة مباشرة بعد أن يقول : اللهم أنت السلام .. الخ، وبعد أن يصلى السنة يختم الصلاة بالتسبيح المذكور.

- **السهو في الصلاة :**

من ترك واجبًا من واجبات الصلاة نسيانًا أو سهوا فإن صلاته لا تبطل، ولكن عليه أن يسجد للسهو (أما إذا ترك الواجب عمدًا فعليه أن يعيد الصلاة).

مثلاً : من نسى قراءة الفاتحة، من نسى الجلوس لقراءة التشهد في الركعة الثانية، من نسى القنوت في الركعة الثالثة من الوتر .. الخ.

- **وكيفية سجود السهو كما يلي[1] :**

بعد قراءة التحيات الأخيرة يسلم على يمينه فقط، ثم يسجد سجدتين ويقرأ التحيات مرة أخرى، ويسلم على يمينه ويساره، وبهذا تكون قد انتهت صلاته.

- **ملحوظة :**

إذا سهى بعد جلوسه للتحيات الأخيرة وقام ليأتى بركعة أخرى (مثلاً بعد صلاة أربع ركعات الظهر والجلوس للتشهد نسى وقام أيضًا في الصلاة) فعليه أن يكمل الركعة ويصلى ركعة ثانية، وتعتبر الركعتان الزائدتان نفلاً، ويسجد للسهو كما تقدم، ويكون قد أدى صلاة الظهر.

---

(١) المغنى لابن قدامة طبعة هجر للطباعة والنشر صفحة ٤٠٣.

أما إذا قام بعد الركعة الرابعة ولم يكن قد جلس للتحيات فلابد أن يعود ويجلس للتحيات ويسلم ويسجد للسهو كما تقدم، ويكون قد أدى الفرض (ذلك لأن التحيات الاخيرة فى الصلاة ركن لابد منه).

أما إذا لم يجلس للتحيات الأخيرة وقام وصلى ركعة كاملة ثم تذكر أنها الخامسة فإنه يكملها بركعة سادسة وتصير الصلاة كلها نفلاً، ويجب عليه أن يعيد صلاة الفرض الأصلى.

وإذا نسى قراءة الفاتحة أو السورة وركع فتذكرها فإنه يعود للقيام ويقرأ الفاتحة والسورة، ثم يعيد الركوع ويسجد للسهو فى نهاية الصلاة.

- **الشك فى الصلاة :**

الشك فى الصلاة يبطلها إذا لم يكن الشك للمصلى عادة فيه، فإذا كان الشك طبيعة له فإنه يجب إذا شك فى عدد الركعات أن يأخذ بغالب ظنه، والأحوط أن يعتبر بالأقل (إذا شك أنه صلى ركعة أو اثنتين فإنه يعتبرها ركعة واحدة، وأذا شك أنهم ثلاثًا أو أربعًا فإنه يعتبرهم ثلاثة) ويكمل الصلاة على هذا الاعتبار.

ولو تذكر بعد السلام أنه صلى ثلاثًا بدل أربع ركعات فيجب عليه أن يقوم ويصلى الركعة الرابعة بشرط ألا يكون قد تكلم مع أحد أو قد انحرف بصدره عن القبلة بعد السلام.

ويجب عليه فى كل الأحوال السابقة أن يسجد للسهو بعد السلام بالكيفية المتقدمة.

- **مواقيت الصلاة وصلاة الفوائت :**

أصبحت مواعيد الصلاة تحدد الآن بالساعة، ولا داعى للإطالة. ومن لا يصلى الصلاة فى وقتها المحدد فهو آثم، وهى فى عنقه إلى أن يصليها وتسمى فائتة.

(ماعدا المرأة فى دورتها الشهرية وحالة النفاس فإنها لا تقضى الصلوات التى فاتتها، لأنها لم تفرض عليها أصلاً وهى فى هاتين الحالتين).

وإذا كانت الفوائت أقل من خمس فروض فإنه يلزم أن يصليها بالترتيب، مثلاً :

إذا فاتته صلاة العصر والمغرب إلى العشاء فإنه لابد أن يصلى العصر أولاً ثم المغرب ثم العشاء، ولو صلى المغرب ثم تذكر أنه لم يصل العصر فيجب عليه أن يصلى العصر ويعيد صلاة المغرب أيضًا.

أما إذا كانت الصلوات المتروكة أكثر من صلوات يوم كامل (أى أكثر من خمس صلوات) فإن الترتيب لا يكون فرضًا عليه، وإذا ترك الصلوات لمدة عام مثلاً فإن عليه - تيسيرًا له - أن يصلى مع كل فرض حاضر فرضًا من المتروك، مثلاً بعد صلاة الظهر يصلى ظهرًا مما عليه ويقول : نويت أصلى أول ظهر علىّ وهكذا . ومن له أن يصلى وقتين متروكين مع كل وقت حاضر أو ما يشاء حسب طاقته حتى لو صلى صلاة يوم أو يومين فى وقت واحد.

- **ملحوظة :**

١- إذا كان عليه أن يصلى الظهر والعصر مثلاً، وكان وقت المغرب على وشك الحلول فإنه يجب عليه أن يصلى العصر فقط فيكون قد أدرك العصر فى وقته حاضرًا قبل دخول وقت المغرب، ولكنه مع الكراهة، كما أن الصلاة فى وقت احمرار الشمس قبل الغروب محرمة ما عدا لصلاة العصر فقط، ولا يصح صلاة الظهر فيها.

٢- النائم يسقط عنه فرض الصلاة أثناء نومه، ويجب عليه الصلاة فور استيقاظه.

ولكن المسلم مطالب بأن ينظم وقته بحيث لا يضيع الصلاة فى أوقاتها، وعليه أن يحرص على صلاة الفجر وغيره من الصلوات فى الأوقات المشروعة حتى لا يفوته الخير الكثير.

- **صلاة المريض :**

لا تسقط الصلاة بأى عذر عن المسلم، ولقد يسرها الله على المريض على قدر استطاعته.

فإن لم يستطع الوقوف يصلى جالسًا أو مستندًا على شئ، أو يقف على قدر ما يستطيع ثم يكمل الصلاة جالسًا، أو يصلى جالسًا من البداية.

وإذا فاجأه المرض أو الألم أثناء الصلاة وعجز عن الوقوف فإنه يجلس.

وإذا لم يستطع الركوع أو السجود أومأ برأسه بدلاً عنهما، وتكون إيماءة السجود أخفض من إيماءة الركوع.

فإذا لم يستطع الإيماء برأسه أيضًا فلا صلاة عليه، فإذا شفى من مرضه الذى لم يستطع الصلاة فيه قضى ما فاته، أما إذا غلب على الظن عدم الشفاء وكان فى سعة من الرزق، فعليه أن يخرج صدقة عن كل فرض، وإذا لم يكن مقتدرًا فالله أولى بالعفو عنه.

ومن لم يستطع الوضوء يتيمم كما سبق، ومن لم يستطع التيمم ايضًا صلى بدونه.

ومن لم يستطع إزالة نجاسة من على جسده كأثر دماء عملية جراحية، أو لعدم قدرته على الاستنجاء، أو لوجود جبيرة على جسده غير طاهرة، أو لم يستطع الوضوء أو التيمم لملازمته فراش المرض، ففى كل هذه الأحوال يصلى على حالته وبالكيفية المستطاعة له دون حرج عليه.

ومن أصابه إغماء أو خرج عن وعيه لأكثر من (٦) صلوات مفروضة فإن هذه الأوقات تسقط عنه ولا تكون فى ذمته، والشرط أن لا يكون فى وعيه خلال هذه المدة.

- **صلاة المسافر :**

إذا سافر المسلم من محل إقامته التى يتكسب منها (حتى ولو كان سفره إلى وطنه الأصلى للزيارة) فإنه يجب عليه أن يصلى كلاً من الظهر والعصر والعشاء ركعتين فقط، ولو صلاها أربعًا فإن صلاته مكروهة، ولكن السنن الرباعية لا تقصر،

ويجب أن تتوافر للمسافر الشروط الآتية حتى يقصر الصلاة :

١- أن تكون المسافة فى السفرلا تقل عن ٨١ كم (حتى لو سافر بالطائرة).

٢- أن تكون فى نيته الإقامة فى البلد التى يذهب اليها أقل من خمسة عشر يومًا.

٣-أن يكون المكان الذى يسافر إليه ليس مكان عمله أو محل رزقه الدائم.

ويبدأ المسافر فى قصر الصلاة متى جاوز حدود بلدة إقامته الدائمة، ويستمر فى القصر خلال وجوده المؤقت فى المكان الذى سيقضى فيه أقل من خمسة عشر يومًا وحتى يعود إلى حدود إقامته ثانية.

وإذا فاتته صلاة رباعية خلال فترة السفر حتى عاد إلى محل إقامته فإنه يؤديها ركعتين فقط وليست أربعًا، أما إذا دخل وقت الظهر مثلاً وهو فى السفر و وصل إلى محل إقامته الدائمة قبل أذان العصر فإن كان قد صلى الظهر أثناء سفره فإنه يصليه ركعتين فقط لأنه ما زال مسافرًا، أما إذا صلى الظهر فى محل إقامته الدائمة فإنه يصليه أربع ركعات، لأن شرط القصر قد انتهى بدخول وطنه مع بقاء صلاة الظهر فى ذمته وعدم انتهاء وقته كذلك .

- **ملحوظة :**

أجازت المذاهب الأخرى خلاف المذهب الحنفى جمع صلاتى الظهر والعصر معًا فى وقت صلاة الظهر، وكذلك جمع صلاتى المغرب

والعشاء، في وقت صلاة العشاء خلال السفر، وتقام الصلاة لكل فرض منهما، كما لم تشترط بعض المذاهب مسافة القصر وعمموها على مطلق السفر.

وإذا صلى المسافر جماعة خلف إمام مقيم التزم بصلاة الإمام أربع ركعات ولا يقصر الصلاة، ولكنه إذا صلى إمامًا يصلي ركعتين ويقول للمصلين خلفه " أتموا صلاتكم فإني مسافر" .

ثانيًا : صلاة الجماعة

- **مقدمة وتعريف :**

وإن كان يسر الدين وسماحته قد أجازت الصلاة فى كل مكان، إلا أن فضل إقامة الصلاة فى جماعة لا يخفى، لما فيها من إقامة شعائر الدين والمحافظة على مظهر المجتمع الإسلامى، فضلاً عن وحدة الصف واجتماع الكلمة ونشر المحبة والتآلف بين المسلمين والتعاون على البر والتقوى، وقد وردت أحاديث كثيرة عن الرسول ﷺ تبين فضل صلاة الجماعة وثواب السعى إلى المساجد، ومنها على سبيل المثال قوله ﷺ : "**إن صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة، وإن الرجل إذا تطهر فى بيته ثم سعى إلى المسجد للصلاة كتب الله له بكل خطوة حسنة وغفر له بها سيئة**"(١). ويبشر الرسول ﷺ من تعلق قلبه بالمساجد وحبها، بأنه يظله الله تحت ظله يوم لا ظل إلا ظله، ويأمرنا عليه الصلاة والسلام بأننا إذا رأينا الرجل يتردد على المساجد أن

---

(١) "صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة" متفق عليه من حديث ابن عمر ، ورواه مسلم عن أبي هريرة قال:قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم "من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت اللّه، ليقضي فريضة من فرائض اللّه، كانت خطوتاه إحداهما تحط خطيئة، والأخرى ترفع درجة" وفى رواية " فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه"، وفى حديث عمر بن الخطاب "أما إنكم لن تزالوا في الصلاة ما انتظرتموها " . قال المتقي الهندي فى كنز العمال رواه بن أبى شيبة فى مسنده عن عمر ورجاله ثقات.

نشهد له بالايمان . كما أن الذى ينتظر الصلاة فى المسجد فإن انتظارها عبادة حيث يقول عليه الصلاة والسلام : "**أنتم فى الصلاة ما انتظرتموها**".

وقد حرم الله دخول المساجد على المشركين، وقال سبحانه فى سورة التوبة : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾ ﴾

وكذلك حرم الله على الجنب ومن فى حكمه دخول المساجد وجعل لها حرمة وقدسية، وعند الأحناف أن سطح المسجد له حرمة المسجد، فالمسجد مسجد إلى عنان السماء.

وصلاة الجماعة تجوز فى المنزل أو المسجد، ولكنها فى المسجد أفضل للحكمة المتقدمة.

- **ملحوظة :**

صلاة المرأة فى البيت أفضل من صلاتها جماعة فى المسجد، وقيل أن حضورها الجماعة فى المسجد مكروه، حتى لو كانت لصلاة الجمعة.

- **الأعذار التى تبيح عدم حضور الجماعة :**

تارك الجماعة الذى يصلى منفردًا بلا عذر عليه وزره، لأن صلاة الجماعة سنة مؤكدة، وقد ذهب بعض الأئمة إلى أن حضور الجماعة

فرض لابد منه، أما الأعذار التى تبيح عدم حضور الجماعة فهى :

١- المرض أو الشيخوخة وعدم القدرة على الذهاب للمسجد.

٢- البرد الشديد أو الظلمة الشديدة أو استحالة السير إلى المسجد (لسبب فى الطريق اليه)، لوجود مانع فى الطريق.

٣- مراعاة مريض يخشى من تركه وحيدًا.

٤- حضور مجلس فقه أو تعليم دينى بالذات.

٥- إذا تأكد أن ضررًا يصيبه إذا حضر صلاة الجماعة لسبب ما.

• احترام المساجد وما يكره فعله فيها :

يسن لمن يدخل المسجد أن يخلع نعليه، وأن يدخل برجله اليمنى فى وقار وسكينة وأدب، وأن يصلى ركعتين تحية المسجد فى المرة الأولى التى يدخل فيها المسجد فى اليوم، وتسقط تحية المسجد إذا كانت الجماعة مقامة ولحق بهم مباشرة، أو إذا دخل المسجد فى أوقات كراهة أو تحريم الصلاة، وفى الحالة الاخيرة يقول : سبحان الله، والحمد لله، ولا إله الا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم أربع مرات.

ويكره فى المسجد ما يلى :

١- المرور به أو اتخاذه طريقًا للعبور إلا لضرورة.

٢- النوم (إلا للمعتكف أو عابر السبيل الذى لا يجد من يأويه).

٣- الأكل (ويحرم أكل ما له رائحة كريهة مثل البصل أو الثوم، بل ويمنع من دخول المسجد من به رائحة كريهة أو تتأذى الناس منه).

٤- الوضوء فى المسجد إلا لضرورة (منعًا لتلوث المساجد أو ظهور

الروائح الكريهة بها).

٥- التسول والإحسان إلى السائل فى المسجد.

٦- البيع أو الشراء.

٧- رفع الصوت إلا بذكر الله أو التعليم، على ألا يشوش على المصلين.

٨- دخول الصبيان أو من لا تؤمن نجاسته.

٩- أى عمل أو قول ينافى الأدب أو الوقار.

• الاعتكاف :

تعريفه : هو المكث والإقامة بأى مسجد تقام فيه صلاة الجماعة بقصد التعبد لله تعالى، وليس له زمن، فلك ما نويت يومًا أو ليلة أو ساعة أو شهرًا .. وكان الرسول ﷺ يعتكف فى مسجده العشر الأواخر من رمضان.

ولا يلزم المعتكف الصيام، وعليه أن يشغل نفسه بالعبادة والذكر والعلم الدينى.

ويباح للمعتكف الخروج من المسجد لقضاء الحاجة، وقضاء الضرورات مثل الغسل من احتلام أو استجلاب طعام، على ألا يتعدى خروجه الضرورة. ويباح للمعتكف الأكل والشربِ بالمسجد والنوم فيه، ويباح له اتخاذ خباء أو ساتر له فى المسجد. وكل هذا مع المحافظة على نظافة وصيانة المسجد.

ويفسد الاعتكاف بالخروج من المسجد لغير ضرورة. وإذا فسد الاعتكاف عمدًا فعليه أن يعيده قضاء. وله أن يجدد نية الاعتكاف كلما

دخل المسجد ونوى المكث فيه زمنًا ولو يسيرًا.

- **الأذان :**

الأذان واجب على أهل الحى، وقيل أنه فرض كفاية، إذا قام به واحد منهم سقط عن الباقين، اما إذا لم يؤذن أى واحد منهم فقد أثموا جميعًا. والمؤذن له ثواب كبير عند الله إذا كان متطوعًا، ويجوز الأذان مقابل أجر.

١- صيغة الأذان :

الله أكبر الله أكبر (مرتان)، أشهد ألا إله إلا الله (مرتان)، أشهد أن محمدًا رسول الله (مرتان)، حى على الصلاة (مرتان)، حى على الفلاح (مرتان)، الله أكبر (مرتان)، لا إله إلا الله.

ويزيد فى أذان الفجر بعد قوله حى على الفلاح مرتين : الصلاة خير من النوم (مرتين)، ثم يكمل الأذان.

٢- سنن الأذان :

(أ) أن يكون المؤذن على وضوء، وأن يكون واقفًا.

(ب) أن يكون صوته عاليًا ونديًا.

(ج) أن يكون صالحا تقيًا.

(د) أن يستقبل القبلة أثناء الأذان، ويلتفت إلى اليمين وإلى اليسار فى قوله (حى على الصلاة، حى على الفلاح).

(هـ) أن يصلى على رسول الله عليه الصلاة والسلام بعد الأذان سِرًّا.

- **ملحوظات :**

١ - التغنى بالأذان ليس مكروهًا بل مستحب، ولكن يجب ألا يغير فى نطق ومخارج الحروف أو التشكيل.

٢- يستحب الأذان عند رؤية حريق، وفى الأذن اليمنى للمولود مع إقامة الصلاة فى الأذن اليسرى، وكذلك فى أذن المغمى عليه والمصروع.

٣- من سمع المؤذن فإن عليه أن يقول مثل ما يقول، وعند قوله: حى على الصلاة حى على الفلاح يقول : لا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم، وعند قوله : الصلاة خير من النوم فى أذان الفجر يقول: صدق رسول الله ﷺ .

- **الإقامة :**

إقامة الصلاة سنة مؤكدة، وتجب الصلاة بعدها مباشرة دون فاصل زمنى كبير، وصيغتها وسنتها كالأذان غير أنه يزاد عليه بعد قوله : حى على الفلاح مرتين : قد قامت الصلاة مرتين ثم يكمل.

وعلى المصلى أن يقوم من جلوسه عند قول : حى على الصلاة ليقف فى الصف.

- **الإمام فى صلاة الجماعة :**

تجوز صلاة الجماعة بوجود فرد واحد مع الإمام، حتى ولو كانت امرأة. فإذا كان المقتدى فردًا واحدًا فإنه يقف عن يمين الإمام ومتأخرًا

عنه قليلاً، أما إذا كان العدد كبيرًا فيقف المأمومون خلفه صفوفًا بحيث يكون الرجال أولاً ثم الصبيان فى الصفوف التالية، وأخيرًا النساء فى آخر الصفوف، ولا يجوز ان يبدأ فى صف آخر قبل تمام الصف السابق له.

أما إذا كانت امرأة فإنها تقف خلف الإمام غير محاذية له.

ويجوز أن يكون الرجل إمامًا للسيدات، ويجوز أن تكون واحدة منهن إمامًا لهن، وتقف وسطهن، وليس أمامهن، ولكن لا يجوز أن تكون المرأة إمامًا للرجل.

ويجب على المأموم (التابع) أن يتبع إمامه فى كل حركة، ولو تقدم عن إمامِه أو تأخر فى المتابعة عمدًا فسدت صلاته، أما إذا سهى وخالف الإمام فعليه أن ينتظر الإمام ويشاركه فى الأركان، ولو سهى المأموم فى صلاة الجماعة فإنه لا يسجد للسهو لأنه ملتزم بالإمام والمأموم لا يتبع الإمام إذا لم يجلس فى التحيات الأخيرة، بل يجلس ويسبح بصوت عال ليتنبه الإمام.

ولا يجب على المأموم قراءة الفاتحة أو القرآن، لا فى صلاة جهرية ولا فى صلاة سرية، طالما انه مأموم بإمام.

والإمامة مسئولية كبيرة، فلو فسدت صلاة الإمام فسدت صلاة التابعين إلا إذا استخلف غيره قبل فساد الصلاة، لذلك كان لابد للإمام من شروط.

● ١- شروط صحة الإمامة :

١- أن يحسن الإمام معرفة أحكام الشريعة فى الصلاة، وأن يحفظ من القرآن ما تصح به الصلاة.

٢- أن يكون نطقه سليمًا للحروف والكلمات.

٣- سلامة الإمام من الأعذار، مثل سلس البول (أى أن تكون أركان طهارته تامة).

٤- الأكمل للإمام أن تكون طهارته وصلاته فوق اختلافات المذاهب، حيث يصلى وراءه الحنفى والشافعى والمالكى وخلافهم، فالأكمل له أن يلتزم بالخروج من خلافات المذاهب.

● ٢- الأحق بالإمامة :

أولوية التقدم للإمامة تكون على الأسس التالية بالترتيب :

(أ) الإمام المعين فى المسجد أو صاحب المنزل إذا كانت الجماعة فيه بشرط علمه بما تصح به الصلاة.

(ب) الأعلم بأحكام الصلاة صحة وفسادًا بشرط ان يجتنب الفواحش الظاهرة.

(ج) الأحسن تجويدًا وقراءة للقرآن.

(د) الأكثر ورعًا وتقوى.

(هـ) الأكبر سنًا.

(و) الأحسن خُلُقًا ثم الأشرف نسبًا.

(ز) من تختاره الجماعة للإمامة.

• ٣- ما يكره فعله للإمام :

(أ) التطويل فى الصلاة بما يزيد عن السنن المحددة مراعاه لحال المصلين.

(ب) وقوف الإمام وحده مرتفعًا أو منخفضًا عن باقى المصلين.

• ٤- إدراك صلاة الجماعة :

إذا دخل الرجل المسجد فوجد الجماعة تصلى فيجب عليه أن يقف فى الصف ويكبر تكبيرة الإحرام قائمًا، ثم يكبر ثانية، ويلحق بالإمام فى حركته من ركوع أو قعود.

وإذا أدرك المأموم الإمام فى التحيات الأخيرة حتى ولو سلم الإمام بعد جلوس المأموم فقد أدرك الجماعة.

وإذا أدرك المأموم تسبيحة واحدة فى ركوع الإمام فإنها تحتسب له ركعة كاملة، وتكون هى ركعته الأولى، ثم يؤدى ما فاته من ركعات بعد تسليم الإمام.

مثال : لو أدرك الإمام فى الركعة الثالثة فى المغرب فإنها تعتبر الركعة الأولى لصلاة المغرب. وبعد تسليم الإمام عن اليمين واليسار ويقوم ليأتى بالركعة الثانية ويقرأ فيها الفاتحة وسورة، لأنها تعتبر الركعة الأولى لصلاته منفردًا ويجلس للتحيات، لأنها تعتبر الركعة الثانية بالنسبة لصلاة المغرب. ثم يقوم لأداء الركعة الثالثة ويقرأ فيها الفاتحة وسورة أيضًا، لأنها الركعة الثانية لصلاته منفردًا ثم يجلس فى نهايتها للتشهد الأخير ويسلم. كذلك إذا أدرك المأموم الركعة الرابعة من صلاة الظهر مثلاً فإنه بعد تسليم

الإمام عن اليمين واليسار يقوم ليأتى بركعة يقرأ فيها الفاتحة وسورة، لأنها الأولى لصلاته منفردًا ويجلس فيها للتحيات، لأنها تعتبر الركعة الثانية فى صلاة الظهر، ثم يقوم ليأتى بالركعة الثالثة ويقرأ فيها الفاتحة وسورة أيضًا، لأنها الثانية لصلاته منفردًا والثالثة فى صلاة الظهر، ثم الركعة الرابعة ويقرأ فيها الفاتحة فقط، ثم يجلس فى نهايتها للتحيات ويسلم.

ثالثًا : صلاة الجمعة

- **مقدمة وتعريف :**

وقت صلاة الجمعة هو وقت صلاة الظهر، وقد شدَّدَ الدين فى ضرورة حضور صلاة الجمعة على كل من يجب عليه حضور صلاة الجماعة، فإذا أذن المؤذن الظهر يوم الجمعة فقد حرم على المسلم البيع والشراء والانشغال بأمور الدنيا، وفرض عليه السعى إلى الصلاة. ومن فاتته صلاة الجمعة لعذرٍ فإنه يصلى ظهرًا (٤ ركعات)، ومن أدرك مع الإمام التشهد الإخير فإنه يصلى ركعتين بعد السلام وتحسب له جمعة، إلا أن الأئمة الثلاثة اتفقوا على أنه لا تصح الجمعة إلا إذا أدرك المأموم ركعة كاملة مع الإمام، فإذا أدرك التشهد فقط مع الإمام فإنه يصلى ظهرًا بعد التسليم، أى أربع ركعات.

وتجب صلاة الجمعة حتى على أهل القرى، وتصح صلاة الجمعة بحضور أربع رجال على الأقل بما فيهم الإمام(أى ثلاثة غيرالإمام)، والمرأة ليست عليها صلاة الجمعة، والأفضل لها صلاة ظهر عادى فى بيتها.

ولا يجوز صلاة الجمعة خلف الراديو والتليفزيون، ويكره السفر قبل صلاة الجمعة إلا إذا كان سيلحقها فى مكان آخر أو لضرورة.

- **خطبة الجمعة :**

الخطبة ركن فى صلاة الجمعة، والمقصود بها التذكير بالله سبحانه

وتعالى، وتجوز خطبة الجمعة بما يلى على الترتيب التالى :

الحمد والثناء على الله - الشهادتان - الصلاة على الرسول عليه الصلاة والسلام - قراءة آية من القرآن للتذكير بالله والحث على التقوى - الجلوس قليلاً ثم القيام للخطبة الثانية - الحمد والثناء على الله - الصلاة على رسوله عليه الصلاة والسلام - الدعاء للمسلمين، ويكره الإطالة فى خطبة الجمعة.

ويكره تحريمًا على المصلين الكلام أثناء خطبة الجمعة أو الانشغال عنها، وكذلك الصلاة أثنائها.

- **ما يستحب فعله للجمعة وما يكره فيها :**

ما يستحب فعله	ما يكره فعله
١- الاغتسال لصلاة الجمعة. ٢- تحسين الهيئة، مثل تقليم الأظافر وقص الشعر .. الخ. ٣- التجمل بالثياب الجديدة أو النظيفة. ٤- قراءة سورة الكهف ليلة الجمعة ويومها. ٥- الإكثار من ذكر الله والصلاة على رسوله والدعاء طوال اليوم (لأن فيها ساعة تستجاب فيها الدعوة). ٦- التبكير بالذهاب إلى المسجد قبل الأذان. ٧- سنة ظهر الجمعة هى ٤ ركعات قبله و٤ بعده.	١- السفر قبل الصلاة إذا كان لا يمكنه صلاة الجمعة خلال السفر. ٢- ترك ما يستحب عمله من الاغتسال والتجميل. ٣- تخطى الجالسين واختراق صفوف المصلين إذا كان هذا يؤذيهم. ٤- إطالة الخطبة.

رابعًا : صلاة العيدين

- **مقدمة وتعريف :**

العيدان هما عيد الفطر وعيد الأضحى، وصلاة العيد واجبة أو سنة مؤكدة، وتجب على من تجب عليه الجمعة، ووقت صلاة العيد بعد شروق شمس يومه بحوالى ٢٠ دقيقة، وهى ركعتان، ومن فاتته صلاة العيد جماعة فلا قضاء عليه، ولكن له أن يصلى أربع ركعات بدلاً عنها، ويقرأ فى كل ركعة منهن الفاتحة وسورة (أجاز المالكية والشافعية صلاة العيد منفردًا للرجل والمرأة عند الضرورة).

١ - كيفية صلاة العيد :

لا يؤذن ولا يقام لصلاة العيدين، ولكن ينادى لهما " الصلاة جامعة " مرتان، وبعد تكبيرة الإحرام يضع يديه تحت سرته، ثم يقرأ الثناء، ثم يرفع يديه إلى أذنيه مكبرًا سبع مرات، ويسكت قليلاً بعد كل تكبيرة، ثم يقرأ الفاتحة وسورة ثم يركع ويسجد، ويقوم للركعة الثانية فيقرأ الفاتحة وسورة، ثم يرفع يديه إلى الأذنين مكبرًا خمس مرات ثم يكبر ويركع ويسجد ويقرأ التحيات ويسلم.

٢ - التكبير فى أيام عيد الأضحى :

التكبير واجب على المسلم فى عيد الأضحى من فجر يوم عرفة إلى عصر اليوم الرابع من أيام التشريق، وصيغته : (الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. الله أكبر الله أكبر ولله الحمد)، وأكمله الصيغة المعروفة

وهي : (الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، الله أكبر الله أكبر، ولله الحمد، الله أكبر كبيرًا والحمد لله كثيرًا، وسبحان الله العظيم وتعالى بكره وأصيلا، لا إله إلا الله وحده، صدق وعده ونصر عبده، وأعز جنده وهزم الأحزاب وحده، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون، اللهم صل على سيدنا محمد، وعلى آل سيدنا محمد، وعلى أصحاب سيدنا محمد، وعلى أنصار سيدنا محمد، وعلى أزواج سيدنا محمد، وعلى ذرية سيدنا محمد وسلم تسليمًا كثيرًا).

٣- بعض سنن يوم العيد :

(أ) الاغتسال والاهتمام بالمظهر.

(ب) لبس الثياب الجديدة أو النظيفة.

(ج) التكبير جهرًا من فجر يوم العيد وأثناء الذهاب إلى المسجد.

(د) التكبير في المسجد قبل صلاة العيد حتى صلاة العيد.

(هـ) الذهاب إلى المسجد من طريق والعودة من طريق آخر.

(و) أن يأكل قبل صلاة عيد الفطر ولو تمرة.

(ز) إحياء ليلتي العيدين بالصلاة والذكر.

(ح) إظهار البشاشة والفرح للمسلمين.

خامساً : بعض صلاة التطوع

- **مقدمه وتعريف :**

المقصود بصلاة التطوع هى الصلوات غير الخمس المفروضة، وتسمى أيضًا النوافل أو السنن، ومنها ما ذكر فى الجدول صفحة رقم ٩٠ وكذلك تحية المسجد، والتراويح، وصلاة الضحى .. الخ.

١. صلاة الوتر :

وهو واجب، يلزم أداؤه بعد صلاة العشاء ولو قضاء، فإذا لم يصل العشاء إلا صباح اليوم التالى وجب عليه أن يصلى الوتر مع قضائها، ويستحب صلاته جماعة فى رمضان.

ويستحب أن يؤخر الوتر ليختم به صلاة الليل إذا كان يتهجد ليلاً.

وإذا صلى تطوعًا بعد صلاة الوتر فيستحب أن يعيد صلاة الوتر بحيث يكون هو آخر صلاته ليلاً، وهو ثلاث ركعات جهرية إذا كان إمامًا، أما المنفرد فمخير بين الجهر والإسرار، وفى الثالثة يقرأ الفاتحة وسورة جهرًا ثم يكبر مع رفع يديه إلى الأذنين، ثم يقرأ القنوت سرًا ثم يكمل الصلاة.

ومن السنة أن يقرأ فى الركعة الأولى سورة الأعلى، وفى الركعة الثانية سورة الكافرون، وفى الركعة الثالثة سورة الصمد والمعوذتين.

٢. القنوت :

اللهم إنا نستعينك ونستهديك ونستغفرك ونتوب إليك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثنى عليك الخير كله، نشكرك ولا نكفرك، ونخلع ونترك

من يفجرك، اللهم إنا إيّاك نعبد ولك نصلى ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك ونخشى عذابك، إن عذابك الجد بالكفار ملحق، وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وإذا نسى القنوت فإن عليه أن يسجد للسهو بعد السلام.

٣. صلاة الاستخارة :

علم الرسول ﷺ أصحابه بأن يستخيروا الله تعالى فيما يعرض لهم من أمور، وذلك بصلاة ركعتين تطوعًا ثم دعاء الله تعالى بهذا الدعاء ليبين الله لهم طريق الخير فى شأنهم.

" اللهم إنى أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك سبحانك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر (ويذكر ما يريد) خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبى أمرى وعاجله وآجله، فاقدره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر (ويذكر ما يريد) شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة أمرى وعاجله وآجله، فاصرفه عنى واصرفنى عنه، واقدر لى الخير حيث كان، ثم رضِّنى به "

ويستحب أن يستغفر الله تعالى ويصلى على رسوله ﷺ قبل وبعد هذا الدعاء، كما يستحب أن يكرر هذا لأمر عدة أيام حتى يستقر على الخير فى أمره.

٤. صلاة التسابيح :

قال ﷺ لعمه العباس : " يا عباس يا عماه، ألا أعطيك، ألا أمنحك، ألا أحبوك، ألا أفعل بك عشر خصال، إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك، أوله وآخره، وقديمه وحديثه، وخطأه وعمده، وصغيره وكبيره، وسره وعلانيته، عشر خصال : أن تصلى أربع ركعات تقرأ فى كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة فى أول ركعة فقل وأنت قائم : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقول وأنت راكع عشرًا، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرًا، ثم تهوى ساجدًا فتقول وأنت ساجد عشرًا، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرًا، ثم تسجد فتقولها عشرًا، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرًا، فذلك خمس وسبعون فى كل ركعة، تفعل ذلك أربع مرات، وإن استطعت أن تصليها فى كل يوم مرة فافعل، فإن لم تستطع ففى كل جمعة مرة،فإن لم تفعل ففى كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففى عمرك مرة "[1] .

٥. صلاة التراويح :

وهى سنة مؤكدة فى رمضان، ووقتها من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر، ويستحب أن يختمها بصلاة الوتر، وصلاتها فى المسجد جماعة سنة، فإن لم يتمكن صلاها فى المنزل جماعة، وإلا صلاها منفردًا.

---

(١) رواه أبو داوود، فى السنن عن ابن عَبّاسٍ رضى اللّه عنهما.

وقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام يصلى بالصحابه ثماني ركعات في المسجد ويقول لهم : أكملوها عشرين في بيوتكم، وصلاها سيدنا عمر بن الخطاب عشرين ركعة في المسجد شحذًا لهمة المسلمين وخوفًا من تكاسلهم في البيوت، بل إن سيدنا عمر بن عبد العزيز جعلها (٣٦) ركعة.

ويجهرالإمام بالقراءة في صلاة التراويح ويسلم عقب كل ركعتين، ويستحب الجلوس بعدهما برهة وذكر الله قليلاً، كما يستحب أن يقرأ في كل ليلة فيها جزءًا من القرآن بحيث يختم القرآن كله في تراويح رمضان، ويستحب أن يصلى الوتر جماعة بعدها.

٦. صلاة الجنازة :

الصلاة على الجنازة من أكبر نعم الله تعالى على المسلمين، فقد ورد في فضلها كثير من الأحاديث، مثل : " من تبع جنازة وصلى عليها فله قيراط، ومن تبعها حتى يفرغ منها فله قيراطان أصغرهما مثل أحد"[1] أي مثل جبل أحد.

والصلاة على الميت دعاء له من إخوانه المسلمين بالرحمة والمغفرة بعد أن انتهى عمله في الدنيا وأقدم على رب كريم بما قدم من عمل، فالله تعالى قد شرع للمسلمين أن يدعوا للميت، والله سبحانه هو مجيب الدعاء. وفي الصلاة على الجنازة أسرار روحية عظيمة وبركات

---

(١) حديث صحيح رواه مسلم عن ثوبان ورواه أحمد والنسائي عن البراء ورواه مسلم والترمذي وأحمد عن أبي هريرة والرواية هنا من سُنَنُ أبي دَاوُد.

للميت والحاضرين، وفيها أبلغ رد على من يقول بأن الدعاء للميت لا ينفعه ولا يصله ثواب العمل الصالح من الحي. والله أدرى بعباده وأعلم.

والصلاة على الميت فرض كفاية، بمعنى أنَّهُ إذا صلى عليه بعض المسلمين فقط سقط الفرض عن كُلِّ أهل الحي، وإذا لم يصل عليه أحد فقد أثموا جميعًا، وهي صلاة بدون ركوع أو سجود، ولكنها دعاء للميت وشفاعة له.

وتوضع الجنازة بحيث يكون يمينها جهة القبلة، ويقف الإمام عند صدر الميت، ويستحب أن يتبعه ثلاثة صفوف من المصلين على الأقل، لقول الرسول ﷺ : " **ما من مؤمن يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون أن يكونوا ثلاثة صفوف، إلا غفر له** "[1].

وصلاة الجنازة فرض حتى ولو كان الميت طفلاً رضيعا.

وأولى الناس بإمامة صلاة الجنازة ولي الأمر إذا حضر أو ولي الميت نفسه، أو الإمام الراتب. كما أجازت بعض المذاهب تكرار الصلاة على الجنازة.

- **كيفية صلاة الجنازة :**

يكبر الإمام تكبيرة الإحرام مع رفع يديه ثم يقرأ الثناء (ويجوز أن يقرأ الفاتحة)، ثم يكبر بدون رفع يديه إلى أذنيه، ويصلي على الرسول

---

(١) رواه أحمد وأبو داود عن مالك بن ذكره الإمام السيوطي في زيادة الجامع الصغير، والدرر المنتثرة.

عليه الصلاة والسلام بالصيغة المعروفة فى التحيات أو بأى صيغة أخرى، ثم يكبر الثالثة بدون رفع يديه، ويدعو للميت وللمسلمين بالرحمة والمغفرة، ويستحب أن يكون بالدعاء التالى :" **اللهم اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم منزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج و البرد، ونقّه من الذنوب والخطايا، كما ينقّى الثوب الابيض من الدنس، وأبدله دارًا خيرًا من داره، وأهلا خيرًا من أهله، وزوجًا خيرًا من زوجه،وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر وعذاب النار** "[1].

كما روى عن الرسول ﷺ :" **اللهم اغفر لحيّنا وميّتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا وشاهدنا وغائبنا. اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفّه على الإيمان، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تُضِلّنا بعده** "[2].

ثم يكبر التكبيرة الرابعة بدون رفع يديه ويقول : ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾ ﴾[3] ثم يسلم على يمينه ويساره. ويجهر الإمام بالتكبيرات ولا يجهر بالدعاء.

وفى الصلاة على طفل صغير لا يستغفر له، لانه ليس مكلفًا بالعبادة

---

(١) الحديث صحيح رواه مسلم من رواية عوف بن مالك.

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك على الصحيحين عن أبي هريرة: وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ورواه أحمد وأبو يعلى والترمذى فى السنن وشرح العلل وأبو دَاوُد فى السنن.

(٣) البقرة -٢٠١

وليست له ذنوب، ولكن يقول :" **اللهم اجعله لنا أجرًا وذخرًا، واجعله لنا فرطًا، واجعله شافعًا مشفعًا، وثقل به موازين والديه، وأفرغ الصبر على قلوبهما، ولا تفتنهما بعده، ولا تحرمهما أجره**".

ومن فاته بعض التكبيرات فى صلاة الجنازة فإنه يأتى بها بعد سلام الإمام بشرط ألا ترفع الجنازة ثم يسلم.

والصلاة على الميت الغائب أجازها الشافعى وابن حنبل.

٧. سجدة التلاوة :

سجدة التلاوة واجبة[1] على القارئ أو المستمع لآياتها من القرآن الكريم. وإن لم يسجد بقيت فى عنقه إلى أن يؤديها.

وإذا كان يقرأها فى الصلاة فيسجد ثم يعود للقراءة، ويجب أن يسجد معه المقتدون به، ولو قرأ أو سمع أكثر من آية فى المجلس الواحد، فعند كل آية يجب السجود.

وإذا تكررت الآية نفسها فى المجلس الواحد فلا يسجد إلا سجدة واحدة.

ووجوبها على التراخى، بمعنى أنه إذا سمعها وهو على غير طهارة مثلاً أو راكبًا دابة، فهى فى عنقه حتى يتطهر أو ينزل عن دابته ثم يؤديها.

---

(١) ذكر ابن قدامة فى المغنى أنها واجبة عند أبى حنيفة ولذا فهى ملزمة لمن كان على غير طهارة ولغير مستطيع السجود، حتى إذا تطهر أواستطاع أداها.

- **كيفيتها :**

إذا قرأ أو سمع آية من آيات السجدة وجب عليه أن يتجه إلى القبلة ويكبر ويسجد ويسبح ويدعو بالمأثور، مثل :" **سجد وجهى للذى صوره وشق سمعه وبصره بحوله وقوته، فتبارك الله أحسن الخالقين**" أو " **اللهم اقبلها منى كما قبلتها من عبدك داود، اللهم حط عنى بها وزرى وارفع بها قدرى وأعظم بها أجرى**" ثم يكبر ثانية ولا يتشهد ولا يسلم.

ويلزم لها الطهارة كالصلاة تماما.

- **آيات السجدة فى القرآن الكريم :**

هذه الآيات يوضع فوقها خط فى المصحف، ومكتوب بجوارها على الهامش (سجدة) وهى :

١- **آخر سورة الاعراف (آية ٢٠٦) :**

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ۩ ﴿٢٠٦﴾ ﴾

٢- **فى سورة الرعد (آية ١٥) :**

﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَٰلُهُم بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ۩ ﴿١٥﴾ ﴾

٣- فى سورة النحل (آية ٤٩) :

﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾

٤- فى سورة الإسراء (آية ١٠٧) :

﴿ قُلْ ءَامِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ ﴾

٥- فى سورة مريم (آية ٥٨) :

﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَٱجْتَبَيْنَآ ۚ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَبُكِيًّا ۩ ﴿٥٨﴾ ﴾

٦- فى سورة الحج (آية ١٨) :

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ ۗ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ۩ ﴿١٨﴾ ﴾

و(الآية ٧٧) فى سورة الحج وهى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۩ ﴿٧٧﴾ ﴾

لا تحسب من آيات السجدة عند الإمام ابى حنيفة ولكنها عند الشافعى).

٧- فى سورة الفرقان (آية ٦٠) :

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱسۡجُدُواْ لِلرَّحۡمَٰنِ قَالُواْ وَمَا ٱلرَّحۡمَٰنُ أَنَسۡجُدُ لِمَا تَأۡمُرُنَا وَزَادَهُمۡ نُفُورًا ۩ ﴿٦٠﴾ ﴾

٨- فى سورة النمل (آية ٢٥) :

﴿ أَلَّا يَسۡجُدُواْ لِلَّهِ ٱلَّذِي يُخۡرِجُ ٱلۡخَبۡءَ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَيَعۡلَمُ مَا تُخۡفُونَ وَمَا تُعۡلِنُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾

٩- فى سورة السجدة (آية ١٥) :

﴿ إِنَّمَا يُؤۡمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُواْ بِهَا خَرُّواْ سُجَّدٗا وَسَبَّحُواْ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ ۩ ﴿١٥﴾ ﴾

١٠- فى سورة ص (آية ٢٤) :

﴿ قَالَ لَقَدۡ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعۡجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦۖ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ

ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۗ وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ۩ ﴿٢٤﴾ ﴾

١١- في سورة فصلت (آية ٣٧) :

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾

١٢- في سورة النجم (آية ٦٢) :

﴿ فَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ وَٱعْبُدُوا۟ ۩ ﴿٦٢﴾ ﴾

١٣- في سورة الانشقاق (آية ٢١) :

﴿ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ ٱلْقُرْءَانُ لَا يَسْجُدُونَ ۩ ﴿٢١﴾ ﴾

١٤- في سورة العلق (آية ١٩) :

﴿ كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب ۩ ﴿١٩﴾ ﴾

ملحق بالباب الرابع

الجنـــازة

• أولاً – ما يفعل بالمحتضر :

يستحب جعل المحتضر على شِقِّهِ الأيمن ووجهه إلى القبلة، وإذا تعذَّرَ هذا، فإنَّهُ يترك مستلقيًا على ظهره، ويرفع رأسه قليلاً على مسند بحيث يكون مواجهًا للقبلة.

ويكرر عنده قول لا إله إلا الله محمد رسول الله، ولا يقال له قل لا إله الا الله، خوفًا من أن لا يستطيع ان ينطق إلا حرف " لا " فيساء به الظن كأنه نفى لها.

ولكن يكرر فوق رأسه الشهادتان، عسى أن تكون كلمة التوحيد هى آخر كلامه. وقد قال ﷺ :" **من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة**"[1] .

ويستحب قراءة سورة يس وسورة الرعد عنده أثناء الاحتضار، وكذلك تطييب المكان وإبعاد الحائض والنفساء، وكل شئ تكرهه الملائكة من عنده قدر الإمكان.

فإذا مات تُغَمَّضُ عيناه ويربط فكَّاهُ برأسه، ويقول القائم بتغميض عينيه (بسم الله وعلى ملة سيدنا رسول الله، اللهم يسِّرْ عليه أمره وسهل عليه ما بعده وأسعده بلقائك واجعل ما خرج إليه خيرًا مما خرج عنه).

---

(١) رواه البخارى عن أبى ذر ورواه مسلم عن عثمان ورواه أبو داود عن معاذ بن جبل.

وتوضع يداه بجواره، وتُلَيَّنُ مفاصله برفق، ويغطى، سترًا له عن الأعين، ويستحب رفعه من على الأرض ووضعه على مكان مرتفع.

- **ثانيًا – الغسل :**

يُبَخَّرُ سرير الغسل، ثم يُوضَعُ الميِّتُ عليه، وتخلع ملابسه مع المحافظة على ستر العورة ما بين السرة إلى الركبة. تغسل عورتاه بخرقة مبللة ملفوفة على يد الغاسل من تحت ساتر العورة، دون أن يلمسها أو يراها.

ويوضَّأُ الميت بدون مضمضة أو استنشاق، ويُستَحَبُّ أن يضع الغاسل على سبابته وإبهامه خِرْقة ويبلُّهَا بالماء، ويمسح بها أسنان الميت ومنخريه ولِثَتِه، أمَّا إذا كان الميت جنبًا أو حائضًا أو نفساء فلابد من غسل فمه وأنفه.

ويُسْتَعْمَل الماء الدافئ للغسل، ويدلك الجسد تدليكًا هَيِّنًا، ويقول الغاسل : (غفرانك يا رحمن) حتى ينتهى.

ويغسل رأس الميت أولاً بالماء والصابون أو ما يشابه، ثم يوضع على جنبه الأيسر ويُصَبُّ الماء على جانبه الأيمن حتى يَعُمَّ جميع بدنه، ثم العكس، ثم يوضع مرة أخرى على جنبه الأيسر ويصب الماء عليه، ليعم بدنه كله أيضًا، وهذه ثلاث غسلات، حيث أن السنَّةَ هى تثليث الغسلات، ويوضع فى ماء الغسل الأخير طيب كالكافور.

ثم يجلسه مستندًا على شئ ويضغط على بطنه قليلاً، فإذا نزلت منه فضلات، فإنها تزال ويغسل مكانها ولا يعيد غسله أو وضوئه، ثم يجفف الماء من على جسمه.

ولا يسرح شعره، ولا يقص ظفره، بل يدفن بجميع ما مات عليه.

• ثالثًا - التكفين :

بعد تمام الغسل، يوضع بعض الطيب على رأسه ولحيته وأماكن السجود كلها، وكفن الرجل ثلاث قطع :

قميص من العنق إلى القدم ويكون بدون أكمام.

إزار من الرأس إلى القدم ويطوى طرفه الأيسر أولاً على الميت ثم الأيمن.

لفافة يلف فيها وتربط من أعلاها وسافلها فوق الرأس وتحت القدمين.

وكفن المرأة يزيد على كفن الرجل بوضع غطاء لوجهها ورأسها (خمار)، وقماش يلف حول صدرها، ويجعل شعرها ضفيرتين ويوضع فوق القميص وتحت الإزار على صدرها.

ويستحسن تبخير الأكفان وتطييبها، ويستحب أن تكون بيضاء، وكل ما يحرم على الرجال لبسه حال حياتهم يكره عليهم التكفين به بعد الموت كالحرير مثلاً.

إذا مات الميت وهو محرم بالحج أو العمرة فلا يوضع الطيب في غسله، ولا يغطى رأسه بالكفن، بل يكفن في إزاره وردائه،

حيث أن إحرامه يظل ساريًا بعد موته ويبعث ملبيًا يوم القيامة، ويبعث المرء على ما مات عليه.

- **رابعًا – صلاة الجنازة :**

سبق شرحها.

- **خامسًا – الدفن :**

القبر إما أن يكون لحدًا أو شقًا. واللحد حفرة في القبر من جهة القبلة يوضع فيها الميت وتسقف بالطوب اللبن، والشَقُّ حفرة في وسط القبر يوضع فيها الميت، ويوضع اللبن على جوانبها، وسقفها كالبيت المسقوف، وكلاهما صحيح تبعًا لصلابة الأرض ورخاوتها.

تدخل الجنازة إلى القبر من جهة القبلة ويقول واضعها : بسم الله وعلى ملة رسول الله، اللهم تقبله بأحسن قبول، ويوجهه إلى القبلة على جنبه الأيمن، أو على ظهره، وترفع رأسه بحيث يكون مواجهًا للقبلة. ويسند الميت بتراب خلف ظهره حتى لا ينقلب.

وتحل الأربطة ويحثى التراب على رأسه ثلاثًا، ويقول في الأولى : منها خلقناكم، وفي الثانية : وفيها نعيدكم، وفي الثالثة : ومنها نخرجكم تارة أخرى.

ويستحب تلقينه الشهادتين عند الدفن وبعد الدفن، والمكث قليلاً بعد الدفن، والاستغفار له والدعاء بتثبيته، لأن هذا هو وقت سؤال الملكين.

ملحوظات :

١- يحرم البكاء على الميت برفع الصوت والعويل ولكن لا يضر بلا صوت.

٢- يكره تشييع السيدات للجنازة، وقيل يحرم.

٣- حمل الجنازة من أفضل الأعمال التى أوصى بها الرسول ﷺ، وكذلك الصلاة عليها والمشى فيها، ويستحب للمُشَيِّع أن يشغل نفسه بتلاوة القرآن والذكر والاستغفار وتذكر الآخرة.

٤- العزاء سنة، ويكون لأهل الميت ولمدة ثلاثة أيام، على أن يتجنبوا الإسراف والبِدَع، ولا يجوز العزاءُ بعد ثلاث إلا لمسافر حضر من سفر.

٥- مواساةُ أهل الميت، وتقديم الطعام لهم سنة .

٦- زيارة القبور مستحبة خاصة يومى الجمعة والخميس، ومكروهة للسيدات، وتحرم إذا خشى الفتنة منهن.

٧- ويستحب أن يقول الزائر : (السلام عليكم دار قوم مؤمنين، أنتم السابقون ونحن اللاحقون، أسأل الله لى ولكم العافية)، ويقرأ ما تيسر من القرآن ويهب ثوابه للأموات، كما أن ثواب الأعمال تصل إلى الميت من دعاء من الحى أو تلاوة قرآن أو أى عملٍ صالح آخر، كما ذكره جمهور العلماء ومنهم الإمام احمد بن حنبل وبعض الشافعية.

٨- يستحب الاغتسال لِمَنْ غَسَّلَ ميتًا، ويستحب الوضوء لمن حمله.

٩- فى حديث الرسول ﷺ : "إذا مات ابن آدم انقطع عنه عمله

إلا من ثلاث : علم نافع وصدقة جارية وولد صالح يدعو له"[1].

فالدعاء للميت نافع له، سواء من ابن له أو من حبيب أو قريب قياسًا عليه. ومن المعروف أنه يجوز للحى أن يسدد دين الميت أو يحج عنه أو يهب له ثواب عمل صالح.

وفى الآيه الكريمة:﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ ...﴾(الحشر-١٠)،وقوله ﷺ بعد دفن الصحابى :" **استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل**" [2] خير دليل على انتفاع الميت بالحى. والله تعالى أعلم.

---

(١) رواه مسلم وأبو داود، والنسائي وزاد بعضهم على ذلك أشياء وردت في أحاديث.

(٢) قال النووى فى الأذكار رواه أبو داود والبيهقى بسند حسن ورواه الحاكم فى المستدرك وقال : هذا حديث صحيح على شرط الإسناد، ولم يخرجاه.